

حكم الصلاة على التراب وبيان السنة في ذلك - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك (371)

عبدالرحمن البراك

ما يشترط الصلاة على الارض على التراب لا بأس خلافا الذين يتدينون ويتعبدون بالصلاحة على التربة ويظهر انهم ايضا يعني يصلوا لكن لا يسجدون. يذكر لنا انهم في في الحرم يحاول الواحد منهم ان - 00:00:00
على ما بين اه المادتين المفروضة في الحرم اللي على البلاط يسجد على البلاط وهذا لا اصل له بل والرسول صلى الله عليه وسلم يعني كان يصلی على الارض المباشرة على التراب - 00:00:31
لكن التزام السجادة هذا ايضا من الغلط. التزام انه ما يصلی على التراب. الان فيه براط وتبيض. الرافضة افراط وحتى لا يصلون الا لا يسجدون على الفراش يسجدون على الارض - 00:00:51
وبعض يعني الناس او بعض اهل السنة اه يعني لا يصلی على التراب. يعني في الايام الاخيرة صار ما يصح الحاج عاد لو كان في البرية يروح يجيب سجادة ويفرش - 00:01:05
على الترات. حفر وجد لله مساجد المسلمين لم تكن مفروضة كانت تبرز بالحصبة ولا بالتراب الى وقت قريب في بلادنا المساجد مغفورة اما بالحصبة حصيات ولا مفروضة يعني بالرملة اللين - 00:01:19
والان أصبحت لا يصلى الا على سجاد وعلى فرش يعني وسيرة وسميبة وتحتها كذا وكذا نعم - 00:01:53